

للتصريح والتقديم والشتر على
المدفع الاكتروني

الجمهورية اللبنانية - وزارة المالية
مديرية الامور المالية
رقم المرسوم: ٩٥٤٨
التاريخ: ٢٠٢١ / ٢٣ / ٢٠٢١



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

مدير الواردات
لؤي الصاح شحادة

٢٠٢١ - ٢٣ - ٢٠٢١

قرار رقم: ١/٤٦٩

تاريخ: ٢٣ عر ٢٠٢١

يتعلق بتحديد تاريخ إنتهاء مهلة تقديم التصريح السنوي عن أعمال سنة ٢٠١٩ التي تنتهي مهلتها الأساسية في ٢٠٢٠/٥/٣١ وعن أعمال سنة ٢٠٢٠ التي تنتهي مهلتها الأساسية في ٢٠٢١/٥/٣١

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩ منه،

بناءً على القانون رقم ١٩٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ (تمديد بعض المهل ومنح بعض الإعفاءات من الضرائب والرسوم)،

بناءً على القانون رقم ٢١٢ تاريخ ٢٠٢١/١/١٦ (تمديد بعض المهل) لا سيما البند ثانياً منه،

بناءً على القانون رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ (تعليق المهل القانونية والقضائية والعقدية وتعليق أقساط الديون)،

بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تنتهي مهلة تقديم التصريح السنوي وتقديم البيان بصاحب الحق الإقتصادي (النموذج م١٨) عن أعمال عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢١/٠٨/٠٧ ضمناً.

المادة الثانية: تنتهي مهلة تسديد الضريبة المتوجبة عن أعمال عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٣١ ضمناً.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

الوزير المالية
د. محمد بن غانم
وزارة المالية



جانب مديرية العادرات

مدير العادرات
طبقة العادرات
مدير العادرات

